



جمهورية مصر العربية  
وزارة التضامن الاجتماعي  
الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات  
الإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات  
ادارة التسجيل

قرار  
توقف أوضاع  
مؤسسة "مستشفى ٢٥ يناير للخدمات الطبية"  
المقيدة برقم (٧٩٦) بتاريخ ٢٠١٧/١/٩

رئيس الادارة المركزية للجمعيات والاتحادات:

- بعد الإطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية؛
- وعلى قرار المؤسس الوحديد بتاريخ ٢٠٢١/١١/١٣ لمؤسسة مستشفى ٢٥ يناير للخدمات الطبية بشأن الموافقة على توقف الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية؛
- وعلى الطلب المقدم من السيد/ أحمد جمال إبراهيم السيد محمد جمال الدين المفوض عن المؤسسة لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بالإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات.
- وببناء على ما عرضه علينا السيد/ مدير عام الإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات بالمذكرة المورخة في ٢٠٢١/١١/١٧ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد.

قرار  
المادة الأولى

وقف أوضاع مؤسسة "مستشفى ٢٥ يناير للخدمات الطبية" طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالي:

- رقم القيد / (٧٩٦)
- تاريخ وسنة القيد/ ٢٠١٧/١/٩
- الرقم الموحد الخاص بالمنظومة الإلكترونية/ ٢١٩٩١١٣١٩٠٣٥٤).
- عنوان مركز إدارتها/ ٧٦ شارع جامعة الدول العربية-المهندسين-الجيزة.
- مجالات عمل المؤسسة
  - ٥- تنظيم الأسرة.
  - ٦- الفنات الخاصة والمعاقين.
  - ٦- تنمية المجتمعات المحلية.
  - ٧- التنمية الاقتصادية.
  - ١. الخدمات الصحية "مجال العمل الرئيسي".
  - ٢. المساعدات الاجتماعية.
  - ٣. الخدمات الثقافية والعلمية والدينية.
  - ٤. رعاية الطفولة والأمومة.
- نطاق عمل المؤسسة/ على مستوى الجمهورية.
- تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : تسعة أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسي.
- حل المؤسسة وأيولوأة أموالها: طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسي للمؤسسة لـ (مؤسسة أهل مصر للتنمية المقيدة بالإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات برقم ٧٢٨ بتاريخ ٢٠١٥/٤/٦).

المادة الثانية

تلزם المؤسسة بما ورد بلائحة نظامها الأساسي وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية.

٢٠٢١/١١/١٧

رئيس الادارة المركزية

